

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٥٢٢ لسنة ٢٠٠٥

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الرابعة بمحافظة الفيوم
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٨٠ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الرابعة بمحافظة الفيوم التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل (التفتيش القضائى) وكتاب مديرية أمن الفيوم لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة إطسا بمحافظة الفيوم فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٢٣ مارس ٢٠٠٥ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ٣٠ مارس ٢٠٠٥ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الفيوم تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠/٢/٢٠٠٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الرابعة

ومقرها مركز شرطة إطسا بمحافظة الفيوم

السيد المستشار/ فوزى حفى محمد على الحفى ، رئيس محكمة الفيوم الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

محام عام

السيد المستشار/ محمد طه رشوان ،

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ محمد حسنين مختار الباز ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ صالح عبد الواحد طلبة مواعين ، الرئيس بمحكمة الفيوم الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

(عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ حسن عبد العزيز السباعى ،

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ كمال حلمى شكر الله ،